$A_{/57/103}$ لأمم المتحدة

Distr.: General 10 July 2002 Arabic

Original: English



الدورة السابعة والخمسون البند ١٧ (ج) من القائمة الأولية* تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى

إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات مذكرة من الأمين العام**

١ - تنص المادة ٢٠ من نظام الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم
المتحدة على ما يلي:

"المادة ٢٠

"لجنة الاستثمارا**ت**

"تتألف لجنة الاستثمارات من تسعة أعضاء يعينهم الأمين العام بعد التشاور مع مجلس [الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة] ومع اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، شريطة أن تقر الجمعية العامة تعيينهم".

٢ - وتتكون اللجنة حاليا من الأعضاء التالية أسماؤهم:

السيد تاكيشي أوتا (اليابان)*

السيد إيف أولترامار (سويسرا) ***

[.]A/57/50/Rev.1 *

^{**} قدمت الوثيقة في وقت متأخر إلى خدمات المؤتمرات دون إبداء التفسير المطلوب بموجب الفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٥٣ باء، التي قررت فيه الجمعية أنه إذا قدم تقرير في وقت متأخر فإنه ينبغي إيراد أسباب هذا التأخر في حاشية للوثيقة.

السيد ايمانويل نوي أومابو (غانا) ***

السيدة فرانسين ج. بوفيتش (الولايات المتحدة الأمريكية)*

السيد ج. ي. بيلاي (سنغافورة)**

السيد يورغن رايمنيتز (ألمانيا)***

السيد بيتر ستورمونث دارلينغ (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وآيرلندا الشمالية)*

السيد فرناندو شيكو باردو (المكسيك)**

السيد أحمد عبد اللطيف (المملكة العربية السعودية) ***

٣ - وبما أن مدة عضوية السيد أوتا، والسيد بوفيتش والسيد ستورمونث دارلينغ ستنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، فسيكون من الضروري أن تقر الجمعية العامة في دورتما السابعة والخمسين تعيين الأمين العام لثلاثة أشخاص لملء هذه الشواغر. وسيعمل الأشخاص الذين سيقر تعيينهم على هذا النحو لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٣.

وفي الدورات السابقة، كانت اللجنة الخامسة تقدم إلى الجمعية العامة مشروع مقرر يتضمن أسماء الأشخاص الموصى بإقرار تعيينهم. ويقترح اتباع إجراء مماثل في الدورة السابعة والخمسين.

02-47865

^{*} تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

^{**} تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

^{***} تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.